

الملحق ألف
الأمر رقم 23
الصادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة

وضع مدونة انضباط عسكري للجيش العراقي الجديد

عناصر الجرائم العسكرية الناشئة بموجب القسم 3

أ - إساءة معاملة أي فرد من أفراد الجيش العراقي الجديد أقل منه رتبة بأية طريقة كانت؛

العناصر:

- 1 - عمل يعتبر بمثابة إساءة معاملة؛
- 2 - عمل ارتكبه من جانب فرد من أفراد الجيش العراقي الجديد أعلى رتبة (يشار إليه في هذا القسم الفرعي بمصطلح "رتبة أعلى") ضد فرد من أفراد الجيش العراقي أو فرد من أية قوة مسلحة أخرى يعمل مع الجيش العراقي الجديد أقل منه رتبة؛
- 3 - أن يكون الضابط الذي يحمل الرتبة الأعلى (المتهم) على علم بأن الضحية أقل منه رتبة؛
- 4 - أن يكون الضابط الذي يحمل الرتبة الأعلى قد ارتكب العمل عمداً؛
- 5 - أن يكون الضابط الذي يحمل الرتبة الأعلى (المتهم) على دراية أن العمل الذي قام به يُعتبر بمثابة إساءة المعاملة.

يعني المصطلح "إساءة المعاملة" معاملة ضارة أو مسيئة أو فظة لا مبرر لها، أو معاملة لا يمكن تبريرها، وفي جميع الظروف:

- أ- تؤدي إلى ألم جسدي أو عقلي أو معاناة جسدية أو عقلية، و
 - ب- تكون غير مبررة وغير مسوغة وغير ضرورية لأي غرض قانوني.
- ب- التسبب في وقوع أعمال شغب أو المشاركة فيها أو التصرف على نحو مخل بالنظام

العناصر:

- 1- إما أن المتهم:
 - 1' تسبب في وقوع أعمال شغب، أو
 - 2' شارك في أعمال شغب، أو
 - 3' تصرف على نحو مخل بالنظام، و

2- أن يكون المتهم قد تصرف عمداً على هذا النحو.

ج- التصرف على نحو ينطوي على عدم إطاعة الأوامر

العناصر:

- 1- تصرفات أو كلمات تصدر عن المتهم تنم عن عدم إطاعة الأوامر، أو إهانة فرد أعلى منه رتبة أو تدل على عدم احترام هذا الفرد (يشار إليه في هذا القسم الفرعي بالمصطلح "رتبة أعلى") في الجيش العراقي الجديد أو في قوة مسلحة أخرى، أو مدرب مدني مفوض لممارسة السلطة على المتهم؛
- 2- استخدام تصرفات أو كلمات المتهم في وجود الفرد الأعلى منه رتبة أو المدرب المدني المفوض لممارسة السلطة على المتهم؛
- 3- والمتهم على دراية بأن الضابط الأعلى منه رتبة أو المدرب المدني المفوض لممارسة السلطة عليه (رجلاً كان أم امرأة) كان رئيساً له أو مدربه المدني المفوض لممارسة السلطة على المتهم؛
- 4- تعمد المتهم أن يتكلم أو يتصرف على نحو مهين أو ينم عن عدم الاحترام.

د- الاعتداء بالضرب على أحد أفراد الجيش العراقي الجديد أو على أحد الأفراد المنتمين إلى قوات مسلحة أخرى تعمل مع الجيش العراقي الجديد يكون أعلى منه رتبة، أو على مدرب مدني مفوض بالسلطة على المتهم (يشار إليه في هذا القسم الفرعي بالمصطلح "أعلى")

العناصر:

- 1- المتهم اعتدى بالضرب على أحد أفراد الجيش العراقي الجديد أو على أحد الأفراد المنتمين إلى قوة مسلحة أخرى تعمل مع الجيش العراقي الجديد أو على مدرب مدني مفوض لممارسة السلطة على المتهم؛
- 2- عدم وجود عذر قانوني للمتهم يبرر ضربه للمسؤول الأعلى منه رتبة أو المدرب المدني المفوض لممارسة السلطة على المتهم؛
- 3- أن يكون المتهم على دراية بأن الفرد الأعلى منه رتبة أو المدرب المدني (رجلاً كان أم امرأة) المفوض لممارسة السلطة عليه كان أعلى منه رتبة أو كان مدرباً مدنياً مفوضاً لممارسة السلطة على المتهم؛ و
- 4- أن يكون المتهم قد تعمد الاعتداء بالضرب على الشخص الأعلى منه رتبة أو على المدرب المدني المفوض لممارسة السلطة عليه.

يعني المصطلح "الاعتداء بالضرب" لكمة تسدد عن عمد، وتشمل أي لمس ينطوي على إهانة لشخص الفرد الأعلى رتبة، مهما كان هذا اللمس طفيفاً.

هـ- أثناء تأدية واجب الحراسة، إذا:

- 1' أساء الفرد المعني التصرف، أو
- 2' لم يقد بتأدية واجبه؛

العناصر:

- 1 - كان المتهم يقوم بواجب الحراسة؛ و
- 2 - أثناء تأديته لواجبه، إما:
- 1' تعتمد إسائة التصرف، أو
- 2' تعتمد عدم القيام بواجبه أو لم يقد بواجبه نتيجة الإهمال.

و- عدم إطاعة أمر قانوني

العناصر:

- 1 - وُجّه أمر للمتهم، و
- 2 - كان الأمر قانوني، و
- 3 - كان المتهم يعلم أن الأمر قد وُجّه إليه؛ و
- 4 - تعتمد المتهم عدم إطاعة الأمر أو لم يمتثل له نتيجة الإهمال.

ز- السكر، إذا كانت حالة السكر نتيجة تناول الخمور أو أي مخدر، وسواء وقعت هذه الحالة بمعزل عن ظروف أخرى أو مقترنة بها، يكون الفرد:

- 1' غير لائق ليُعهد إليه بواجبه،
- 2' غير لائق ليُعهد إليه بأي واجب كان على دراية معقولة أنه قد يطلب منه أدائه، أو
- 3' تصرف على نحو مغل بالأمّن؛ أو
- 4' تصرف على نحو يرجح أن يسيء إلى سمعة الجيش العراقي الجديد.

العناصر:

- 1 - تناول المتهم الخمور أو تعاطى المخدرات عن علم؛ و
- 2 - ونتيجة لذلك فإن المتهم:

- '1' كان غير لائق ليعهد إليه بواجبه، أو
- '2' كان غير لائق ليعهد إليه بأي واجب كان على دراية معقولة أنه قد يطلب منه أداؤه، أو
- '3' تصرف على نحو مغل بالأمن؛ أو
- '4' تصرف على نحو يرجح أن يسيء إلى سمعة الجيش العراقي الجديد.

ح- الغياب بدون إذن

العناصر:

- 1 - كان يتعين على المتهم أن يكون موجوداً في مكان عمله؛ و
- 2 - لم يكن المتهم في مكان عمله؛ و
- 3 - عاد المتهم فيما بعد إلى مكان عمله؛ و
- 4 - لم يكن المتهم قد حصل على إذن بالتغيب عن العمل أو لم يكن لديه عذر معقول يبرر عدم وجوده في مكان عمله.

ط - تجنب أداء الواجب أو أداء الواجب بإهمال

العناصر:

- 1 - كان على المتهم واجب تأدية مهمة ما؛ و
- 2 - كان المتهم على دراية بواجبه بالنسبة لتأدية تلك المهمة، ولكنه إما:
 - '1' لم يقم بتأدية تلك المهمة؛ و
 - '2' لم يقم بتأدية مهمته، إما عمداً أو نتيجة الإهمال، أو
 - '3' أدى المهمة على نحو سيء؛ و
 - '4' أدى المهمة على نحو سيء، إما عمداً أو نتيجة الإهمال.

ي- الإدلاء بأقوال كاذبة تتعلق بأية مسألة رسمية تتعلق بالجيش العراقي الجديد

العناصر:

- 1 - أدلى المتهم بأقوال تتعلق بمسائل رسمية تتعلق بالجيش العراقي الجديد؛ و
- 2 - كانت أقواله كاذبة إلى حد كبير؛ و
- 3 - كان المتهم يعلم أن أقواله كاذبة عندما أدلى بها.

ك- العراك مع فرد آخر من أفراد الجيش العراقي الجديد بدون مبرر معقول

العناصر:

- 1 - شارك المتهم في عراك؛ و
- 2 - كانت مشاركة المتهم في العراك متعمدة؛ و
- 3 - كان العراك مع فرد آخر من أفراد الجيش العراقي الجديد؛ و
- 4 - لم يكن لدى المتهم سبب معقول يبرر العراك.

ل- إتلاف أي من ممتلكات الجيش العراقي الجديد أو التسبب في إتلافها أو فقدانها عمداً أو نتيجة الإهمال

العناصر:

- 1 - تسبب المتهم في ضياع أو إتلاف ممتلكات الجيش العراقي الجديد، و
- 2 - كان ضياع هذه الممتلكات أو إنلافها نتيجة:
'1' أعمال متعمدة قام بها المتهم، أو
'2' إهمال المتهم.

م- التصرف على نحو ضار بالنظام أو الانضباط العسكري

العناصر:

- 1 - قيام المتهم أو عدم قيامه بعمل ما؛ و
- 2 - كان من المحتمل أن يؤدي القيام بهذا العمل أو عدم القيام به لإلحاق الضرر بالنظام أو بالانضباط العسكري؛
- 3 - كان المتهم يدرك، وقت قيامه أو عدم قيامه بالعمل، احتمال إلحاق الضرر بالنظام أو بالانضباط العسكري.

ن- التصرف على نحو يحتمل أن يسيء إلى سمعة الجيش العراقي الجديد

العناصر:

- 1 - قيام المتهم أو عدم قيامه بعمل ما؛ و

- 2 - تسبب القيام بهذا العمل أو عدم القيام به في الإساءة إلى سمعة الجيش العراقي الجديد؛ و
- 3 - كان المتهم يدرك، وقت قيامه أو عدم قيامه بالعمل، أن القيام بهذا العمل أو عدم القيام به يحتمل أن يضر بسمعة الجيش العراقي الجديد.